

المفظة زائد على لسانه واحتره بواجب من الاعمال وهو ان يكون المفظة  
ناقصا عن اصل المراد غير وان يبينا له كقولنا في الحارث بن عمرو بن العيص  
والعيش جرف في ظلال النوك اي تخفى والمهالة من اي عيش من  
كذا اي مكدوا استعوبوا اي التناغم وفي ظلال العقل يعني ان اصل  
مراده ان العيش التناغم في ظلال النوك غير من العيش الشاق في ظلال  
العقل والمنطق غير ان يكون كذلك فيكون محلا وفيه نظر لان قد اشترط العرف  
ان العيش المستطاب في العيش التناغم انه عيش له له المحقق دون  
العقلاء المتساويين في عواقب الامور فعمل طلاق العيش في ظلال  
النوك انما يتبع العيش التناغم والعيش الشاق كناية عن عيش  
العقلاء المتبحرين في امورهم وانشارها لطف وهم اليان العيش  
في ظلال الجاهل والمحلة لا يكون الا انما وان العيش الشاق لا يكون الا  
عيش الصاقل حتى ان لو ذكر التناغم وفي ظلال العقل كان كالتكرار  
على ذلك المفظة الطلال واحتره بواجب من التطويل وهو ان يكون المفظة  
زائد على اصل المراد لا العبادة ولا يكون المفظة الزايد متصفاً  
عندنا بنو العرب يدعونه التواجد لذي يميز بنو العرب وقد وردت  
الادوية الرهيبية والحق قولها كذا وعينا والكذب والبهن بمعنى  
واحد ولا فائدة في الجمع بينهما التقديداً للتطبيع والارهاق  
في المثلين الزايعين والصير في رهيبه وفي التي لذي يميز وفي يفتي  
وقولها الزايع ومن المشو الغسلي واحتره بواجب من عيشوا ايضا  
وهو الزايد لا فائدة بحيث يكون الزايد متصفاً وهو شان لان  
ذلك الزايد اما ان يكون منفصلاً ولا يكون فالشوا لفظ كالتدبير

كالتدبير في قولنا اي كلفظ التدبير في شيان الطيب والافضل اي  
في الدنيا للشفاعة والتدبير وميل الحق والافضل اعرف في اسم  
المتدبير غير منصرف للعلمة فلان التايب وانصرها للمصونة والمعني  
انها افضل في الدنيا للشفاعة والمعلمة والمعنى على التدبير اي  
تقدر عدم الموت وهذا انما يصح في الشفاعة والعرف دون المعطاء  
فان الشفاعة اذا اتقت بالموت وهان عليها لاقتحام في الحرب و  
العارك لعدم خوفه من الهلاك فلم يكن في ذلك فضل وكذا  
الصبر اذا اتقت بزوال الحادث والشرايد ويقام العرفان  
عليه من على الكدوه لوثوقه بالخلاص عنه بل يحرم طول المعرهما  
ليكون على النفوس الصبر على الكاره ولهذا يقال هي لي صبر يوب  
فان من لم يفرح بخلاف الباذل ما له فانه اذا اتقت بالموت شق  
عليه بذل المال له اجتهاد اليه وانما يكون بذل افضل ولما اذا  
اتقت بالموت فقد هان عليه ولم ولهذا قيل لكل ان كلت والطعم  
اخاك فلا الزايعي ولا الاكل وما يقا ل ان المراد بالتدبير بذلك  
النفوس فليس شق لانهم من الملاقاة لفظ التدبير لانه على تقدير  
عدم الموت لا يفتي بذلك النفس الا علم التحريم عن الامور التي شرها  
الاهلاك وهذا بعينه معنى الشفاعة والاذنية ذكره الامام رحمه  
وهو ان في الخلود وتنقل الاحوال في غير من سر الي يسر من شدة الي  
رضاء ما يسكن النفوس ويسهل الهوس فلا يظفر له بذل المال اكثر افضل  
وغير المنسك كقولهم اي عن المشو الغسلي المنسك كلفظ قوله  
زهرت في السلي فاعلم علم العوم والامسك قوله ولكنني عن علمه غزير

سار  
وصبر  
سار  
فلا ارا ورسول